

٢٢ - تعليمات في شأن شراء وبيع أوراق النقد الخليجية

## المحافظ

التاريخ : ١٥ رمضان ١٤٢٤ هـ  
الموافق : ١٠ نوفمبر ٢٠٠٣ م

تعليمات رقم (٢/١١٨/٢٠٠٣)

إلى كافة البنوك الإسلامية

المحترم

الأخ / رئيس مجلس الإدارة

تحية طيبة وبعد،

### ترتيبات شراء وبيع أوراق النقد الصادرة من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

بالإشارة إلى الترتيبات القائمة لتبادل العملات النقدية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، واتفاق السلطات النقدية لدول المجلس على انضمام الدينار الكويتي إلى تلك الترتيبات، والتي تتلخص في التزام البنوك وشركات ومؤسسات الصرافة العاملة في دولة مجلس التعاون لدول الخليج العربية بقبول وصرف جميع عملات دول المجلس (شراءً وبيعاً)، وذلك بهامش لا يتجاوز ٥٪ من أسعار الصرف اليومية المعلنة لهذه العملات.

فقد قام بنك الكويت المركزي بوضع ترتيبات مع دول المجلس (عمان - الإمارات العربية المتحدة - قطر - البحرين) لتنفيذ ما تم الاتفاق عليه. وبموجب ما تقدم فقد تقرر ما يلي:

أولاً : سيقوم بنك الكويت المركزي بشكل يومي بتزويد مصرفكم بسعر شراء الريال العماني والدرهم الإماراتي، والريال القطري والدينار البحريني مقابل الدينار الكويتي، وكذلك بسعر بيع تلك العملات مقابل الدينار الكويتي، بحيث يمثل سعر الشراء الحد الأدنى للتعامل مع الجمهور، في حين يمثل سعر البيع الحد الأقصى.

ثانياً : يتعين على مصرفكم الالتزام بقبول شراء العملات المذكورة من الجمهور، وفقاً لسعر الشراء المعلن يومياً من قبل بنك الكويت المركزي لكل منها مقابل الدينار الكويتي (كحد أدنى).

ثالثاً: في حالة قيام مصرفكم ببيع العملات الأربع المشار إليها للجمهور، فإنه يتوجب الالتزام بسعر البيع المعلن من البنك المركزي (كحد أعلى).

رابعاً: يلتزم بنك الكويت المركزي بشراء الأرصدة القائمة لدى مصرفكم من العملات المذكورة والتي لم يتم إعادة بيعها، وذلك بسعر الشراء المعلن من البنك المركزي في تاريخ قيامه بالشراء مضافاً إليه هامش مقداره ٢٥٪.

خامساً: يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من تاريخ إبلاغها.

ومع أطيب التمنيات ،،

### المحافظ

سالم عبدالعزيز الصباح